

موقع روح الإسلام  
<http://www.IslamSpirit.com>

## تفریحات سلسلة فتاوى جدة

الشريط الثامن

للعلامة المحدث:

محمد ناصر الدين الألباني  
- رحمه الله -

## محتويات الشريط:

- 1- الفرق بين الحديث الشاذ وزيادة الثقة (00:00:02)
- 2- ذكر مثال عن الحديث الشاذ (00:05:40)
- 3- الكلام عن حديث تحريك الأصبع في التشهد وأنه زيادة ثقة (00:24:20)
- 4- هل الأحاديث الواردة في سنن أبي داود التي فيها النهي عن جلسة المغضوب عليهم "الالتكاء على اليسرى" هل هذا الحديث صحيح وما حكم هذه الجلسة وجلسة الجبوة؟ (00:30:32)
- 5- ما حكم الاحتباء؟ (00:32:05)
- 6- فائدة: قسم أهل العلم الأحكام الشرعية إلى قسمين، تعبدية غير معقول المعنى ومعقول المعنى. مع مواصلة الإجابة عن السؤال السابق. (00:53:42)
- 7- من هم أهل الاختصاص في الحديث؟ (01:10:12)
- 8- الكلام على جماعة التبليغ. (01:13:49)
- 9- سؤال عن إقامة الحدود ، هل تكون بالسيف؟ (01:29:06)



**ملحوظة:** هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

## 1- ما الفرق بين الحديث الشاذ وزيادة الثقة ؟ (00:00:02)

**الشيخ - رحمه الله -:** الفرق بينها وبين الحديث الشاذ فبينهما عموم وخصوص، فليس كل زيادة ثقة مقبولة، ذلك أن الحديث الشاذ - تعريفه عندهم - ما كانت الزيادة من ثقة قد خالف فيها من هو أوثق منه أو أكثر عدداً منه، فإذا عرفنا هذه القاعدة وهذه الضابطة، حينئذٍ نعرف معنى قوله زيادة الثقة مقبولة أي عندما يأتي الحديث من ثقتين متقابلين في العدالة والثقة والضبط والحفظ فزاد أحدهما على الآخر زيادة ما، فهذه الزيادة مقبولة وسواء كانت في السند أو في المتن أما إذا كان الزائد لهذه الزيادة في الحفظ دون الثقة الآخر الذي لم يأت بها هنا تصبح هذه الزيادة شاذة ، وبصورة أخص إذا كان الزائد خالف الثقة - من هو أحفظ منه - تصبح زيادته شاذة فإذا خالف من هو أكثر منه عدداً وحفظاً، فحين ذاك يصبح الحديث شاذاً.

ولفظه الشاذ تستعمل خاصة فيما تفرّد به الثقة الذي يكون حديثه عادةً صحيحاً أما إذا كان حديثه عادةً دون الصحيح أي حسناً ثم خالف من هو أوثق منه تصبح زيادته منكراً فيقابل الشاذ المنكر ويقابل المنكر الشاذ ، فإذا قيل هذا حديث شاذ وجب أن يتبادر إلى ذهن طالب العلم أن القائل - إذا كان عالماً بهذا العلم - يعني أن الثقة تفرّد به مخالفاً لمن هو أوثق منه أو أكثر عدداً منه أما إذا قيل هذا حديث منكر فإنما يعني ذلك في الغالب أو أحياناً أنه خالف من هو أحفظ منه أي يكون حديث الأحفظ حسناً فضلاً عن ما إذا كان ثقة ولكن المخالف هو ضعيف - حديثه ضعيف عن القاعدة وعن الجادة ، فإذا خالف هذا الضعيف من هو أحفظ منه سواء كان هذا الأحفظ حديثه في مرتبة الحسن أو الصحيح ، فيكون حين ذاك حديثه منكراً ، ولكن هنا للفظه "المنكر" استعمال آخر عند بعض علماء الحديث كإمام السنة الإمام أحمد رحمه الله فإنه يطلق لفظه المنكر على الحديث الذي تفرّد به الضعيف دون أن يكون هناك مخالفة لهذا الرجل الضعيف لمن هو أوثق منه ، فلا يشترط عند بعضهم

كالإمام أحمد أن يكون الحديث المنكر قد خالف راويه الضعيف من هو أوثق منه ، الشاهد أن في المنكر استعمالان أما في الشاذ فليس فيه إلا استعمال واحد وبهذا يتبين الفرق بين الحديث الشاذ وبينهم قولهم "زيادة الثقة مقبولة".

## 2- ذكر مثال عن الحديث الشاذ (00:05:40)

أضرب لكم مثلاً للحديث الشاذ من باب كما يقال : **رمي عصفورين بحجر واحد** ، أولاً ذلك التمثيل للحديث الشاذ وثاني ذلك ، ..... على ضعف هذه الزيادة لأنها قد وردت في أحد الصحيحين الا وهو حديث مسلم في صحيحه عن النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلم أنه قال يوماً هذا القول صحيح لكن الشاهد حين يأتي ((**يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب ولا عذاب وجوههم كالقمر ليلة البدر**)) قال عليه الصلاة والسلام هذا الحديث ثم دخل منزله فأخذ أصحابه يتظنون ويتحزرون بينهم من يكون هؤلاء الذين ..... حيث يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب وجوههم كالقمر ليلة البدر ، بعضهم يقول من يكون هؤلاء إلا المهاجرون الذين هاجروا من مكة وهربوا بدينهم إلى المدينة أو غيرها كالحبشة ، وبعضهم يقول إنما هم الأنصار الذين نصرُوا الرسول صَلَّى الله عليه وآله وسلم في ساعة العسرة ، وبعضهم يقول لا هؤلاء ولا هؤلاء وإنما هم أبناءهم الذين يأتون من بعدهم يؤمنون بالنبي صَلَّى الله عليه وآله وسلم ولم يروه ، فما كادوا أن يتموا تحذيرهم هذا حتى طلع عليهم الرسول عليه السلام ليتم لهم حديثه الأول فقال: ((**هم الذين لا يَسْتَرْقُونَ ، ولا يَتَطَيَّرُونَ ، ولا يَكْتُونُونَ ، وعلى ربهم يتوكلون**)) فقام رجل من الصحابة اسمه عكاشة - ويجوز عكاش - قال : يا رسول الله أدع الله أن يجعلني منهم ، قال ((**أنت منهم**)) ، فقام آخر وقال قوله الأول: أدع الله أن يجعلني منهم ، قال ((**سبقق بها عكاشة**)).

هذا الحديث بهذا السياق صحيح متفق عليه بين الشيخين ، أين الشذوذ؟ تفرد في رواية له بقوله أولئك السبعين ألف : ((هم الذين لا يرقون ولا يسترقون)) فماذا زاد؟؟ ((يرقون)) ، ((هم الذين لا يرقون ولا يسترقون)) ، الحديث المتفق بين الشيخين دون زيادة لا يرقون وإنما هو بلفظ هم الذين لا يسترقون، تفرد مسلم في إحدى روايته بقوله ((هم الذين لا يرقون ولا يسترقون)) هل في سند الإمام مسلم لهذه الزيادة من يستحق أن يوصف بالضعف أو يوصف حديثه بالنكارة؟؟؟ الجواب: لا ، كل رواته —عنده— من شيخه إلى صحابي الحديث كلهم ثقات بل وحُفَّاظ ، من أين ضعف هذه الزيادة ((لا يرقون))؟؟ من تفرد شيخ لمسلم وهو الإمام الحافظ سعيد بن منصور الذي طبع بعض كتابه "السنن" في الهند، هذا الحافظ سها فجاء بهذه الزيادة ((لا يرقون))، كيف حكمنا على هذا الحافظ أنه سها ولم يحفظ وهو ضد الصفة التي وصف بها هذا الإمام عند جميع المحدثين فهو من أوائل من ذكرهم الحافظ النقاد بن الذهبي الدمشقي في كتابه **تذكرة الحفاظ** ، فكيف استطعنا أن نحكم بأن زيادة هذا الحافظ في خصوص هذا الحديث **زيادة شاذة** ؟ وأقولها بصراحة : لم أجد من أستشهد به على حكمي على هذه الزيادة بأنها **زيادة شاذة** حين درّست هذا الحديث في الجامعة الإسلامية قبل نحو أكثر من ثلاثين سنة ثم لما حصّلت نسخة من كتاب **الفتاوى** للإمام بن تيمية رحمه الله وجدته يقول بأن هذه الزيادة إسنادها ضعيف ، فاطمأننت بعض الشيء لحكمي هذا ولكني إزددت علماً و يقيناً لصحة حكمي لأنني اعتمدت في ذلك على ما عليه علماء الحديث وعلى ما هو الراجح عند علماء الحديث أن **زيادة الثقة** ليست مقبولة على الإطلاق وإنما إذا تساوى الثقتان فزاد أحدهما فزاد أحدهما على الآخر هنا يقال زيادة الثقة مقبولة ، هنا ليس الأمر كذلك لأن هذا الحديث مداره في ما أذكر على راوٍ اسمه عبد الرحمن بن أبي حصين وعليه دارت الطرق، الطرق كلها جاءت عنه بإسناده الصحيح إلى بن عباس في هذا الحديث باللفظ الثاني ((**هم الذين لا يَسْتَرْقُونَ**)) تفرد سعيد بن منصور دون هؤلاء الحفاظ الذين روو الحديث — الآن تذكرت شيئاً فاتني — من طريق هُشَيْم عن عبد الرحمن بن أبي حصين فتفرد سعيد بن منصور بهذه الزيادة

عن هُشيم وهُشيم من الحفاظ أيضاً فاطمأنت لحكمي وظننت أن قول بن تيمية كان قولاً ليس فيه الفحص الدقيق - أطلق الضعف ولم يبين السبب ، فقد يُشكل على طالب العلم حينما يجد هذا الحديث في صحيح مسلم ويجدون بن تيمية يقول حديث ضعيف أو إسناده ضعيف لكن إذا عرف تفصي سبب الضعف زال ما يُشكل على نفسه وكما قيل : "إذا عُرف السبب بطل العجب"

فإذن صحة الحديث : ((هم الذين لا يَسْتَرْقُونَ، ولا يَتَطَيَّرُونَ ، ولا يَكْتُوبُونَ ، وعلى ربهم يتوكلون))

هذا بيان ضعف هذه الزيادة من حيث إسنادها ، ثم يأتي شيئاً آخر يُسمّى عند المحدثين بنقد السند ويُسمى عند الأوروبيين - مع الأسف - الذين استفادوا من علمنا أكثر من كثير من أصحابنا وأهلنا لأنهم عرفوا قيمة هذا العلم حتى صرّح بعض كفارهم أن الأمة الإسلامية تفردت بهذه المنقبة وهي وجود الأسانيد في كل الروايات التي تُروى عن النبي صَلَّى الله عليه وسلم دون الأمم كلها قديماً وحديثاً ولذلك بدأ بعضهم يدرسون هذا العلم فاصطلحوا هم اصطلاحاً جديداً فيه معناً جديداً لا ينافي الإصطلاح القديم .

الإصطلاح القديم يقول نقد السند ونقد المتن ، هم قالوا النقد الداخلي أو النقد الخارجي ، النقد الخارجي هو السند ، والنقد الداخلي هو المتن ، وأنا أقول الآن بعد أن نقدنا إسناده هذا الحديث وهو النقد الخارجي ، نعود الآن إلى بيان أن في المتن نقداً داخلياً أي حتى لو كان إسناده هذا الحديث صحيحاً فسينقلب النقد الخارجي إلى نقد داخلي سينقلب النقد من نقد السند لأنه لا نقد فيه إلى نقد المتن لأن فيه نكارة وشذوذاً إذا ما عرضنا هذا المتن على بقية الأحاديث الواردة عن النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلم.

لا يخفى عن الجميع أن الفرق بين هذين اللفظين ظاهرٌ جداً (( هم الذين لا يرقون )) أي غيرهم ، الرقية تصدر من عندهم وتُصَب على غيرهم ، هذا معنى لا يرقون ، (( ولا يسترقون )) أي لا يطلبون الرقية من غيرهم، فالفرق واضح بين معنى اللفظين، فإذا أردنا أن نتأمل في معنى اللفظ الأول نجده يتباين ويتنافر مع سنته عليه الصلاة والسلام القولية والفعلية التطبيقية ، فأنتم تعلمون أن النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلم كان يرقى وكان بصورة خاصة يرقى ولديه الحسن والحسين ويقول لهما إذا ما رآهما واضعاً يديه على رأسيهما ((أعيزكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة وعين لامة)) فكيف يصح والحالة هذه -وهذا مثال- أن يقول في وصف السبعين ألف لا يرقون غيرهم؟؟ هذا معنى منبوذ مرفوض لمواظبة الرسول صَلَّى الله عليه وآله وسلم على رقية الآخرين، فهل هو ليس من السبعين ألف؟ هذا غير منطقي وغير شرعي ، هذا فعله، أما قوله فهو ما رواه الإمام مسلم في صحيحه من حديث جابر رضي الله عنه أن النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلم قال وقد سُئِلَ عن رقى يتداولها أصحاب النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلم يومئذٍ فقال: ((من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفع)) إذن هنا أمر بأن يرقى المسلم أخاه برقية مشروعة لعله ينتفع به أخوه، كيف يكون من صفات السبعين ألف أنهم لا يرقون غيرهم؟، فثبت أن هذه الزيادة زيادة شاذة سنداً ومتناً وبذلك يظهر الفرق بين زيادة الثقة مقبولة وبين أن الحديث الشاذ ليس مقبولا.

بإختصار أقول أن زيادة الثقة المقبولة حينما يكون أحدهما كالآخر في الثقة فإذا زاد أحد الثقتين المتساويين في الثقة والعدالة على أحدهما قُبلت زيادته ، أما إذا كان أحدهما أحفظ من الآخر والآخر دون الأول في الحفظ حينئذٍ تُرفض الزيادة لأنه زاد على الثقة ، والمفروض في الثقة الحافظ الأضبط أن يكون أحفظ من الذي هو دونه في الحفظ والضبط فإذا ما عكسنا الموضوع وقلنا تقبل زيادة الثقة مطلقاً لزمنا حينذاك ال..... فيمن كان هو الأَحفظ ومن باب أولى كما يُقال لزمنا حينذاك أن نُخطئ جماعة الحفاظ الذين روو الحديث دون هذه الزيادة ورواها ذلك الثقة وتفرد بها ، هنا لا مناص ولا بد من توهيم

أو تخطئة أحد الصنفين ، إما أن نوهّم الثقة الفرد الذي زاد على الجماعة أو على الأحفظ والأضبط ، وإما أن نثق بهؤلاء وننسبهم إلى الضبط والحفظ كما هو شأنهم ووصفهم ونخطئ الثقة الواهم، وما دام الأمر بين مفسدين - وهذه قاعدة أصولية ليس لها علاقة بالحديث- لكنها تنفعنا أيضا في علم الحديث ، إذا دار الأمر بين مفسدين لابد للمسلم أن يقع في أحدهما فحين ذاك يختار أقلهما شراً ، فالأقل شراً أن نوهّم ونخطئ الثقة من أن نوهّم الأوثق أو الأكثر حفظاً، هذا خلاصة ما ذكرنا.

### 3- الكلام عن حديث تحريك الأصبع في التشهد وأنه زيادة ثقة ؟ (00:24:20)

**سائل:** حديث تحريك الإصبع في التشهد زيادة في .....؟

**الشيخ - رحمه الله:-** زيادة إيش؟

**السائل:** زيادة .....

**الشيخ - رحمه الله:-** آه ، ما قرأت الرد على ذلك؟ قرأت الرد والا لأ؟

**السائل:** لا

**الشيخ - رحمه الله:-** ما قرأته ، إقرأ الرد مفصّلاً فيما أظن في "تمام المنة في التعليق على فقه

السنة" ولكن لا بأس من تلخيص ذلك وعليك بالتفصيل في المراجعة .

هذا الثقة قد اقترن به شيئان إثنان: الشيء الأول أنه قد وُصف بأنه ثقة ..... فيما يرويه عن كل مشايخه، وشيخه هنا هو عاصم بن كليب، وعليه دارت الطرق، فهذا السبب هو الأول الذي أنا اعتمدته على الأخذ بزيادته بالتحريك، السبب الثاني أن التحريك لا ينافي الإشارة التي جاءت في سائر الطرق وجاءت في الأحاديث الأخرى كحديث بن عمر وحديث بن جبير ونحوهما، والسبب الثالث وهذا مهم جدا بالنسبة للناشئين في طلب هذا العلم أن كل من تكلم في هذا الحديث صححه ولم يدر من



أحد منهم لا سابقاً ولا لاحقاً غمزاً له بضعفٍ خلافاً لبعض الناشئين اليوم من إخواننا من طلاب العلم فإنهم نظروا فقط لمجرد هذا التفرد ولم ينظروا إلى أنه كونه ثقة ..... ولم ينظروا إلى من صححه دون مخالف لهم من الأئمة ثم لم ينظروا إلى أن معنى التحريك لا ينافي الإشارة -وهذا أمر مهم جداً- لأنك إذا عملت هكذا فهذا ..... فقال قائل: رأيته يحرك يده وقال قائل: أشار بيده لا منافاة بين هذا اللفظ وذاك ، كل ما في الأمر أن في التحريك زيادة بيان، فإذا كان هناك زيادة بيان غير مناف للمزيد عليه لا ..... بحثنا السابق إطلاقاً هذا لو كان وحده فما بالك إذا انضم إليه القريبتان الأخريان؟ هذا بمجمل ما كنت ذكرته هناك وباستطاعتك أن ترجع إليه.

وهنا يذكرنا السائل بشيء طالما نبهت عليه، أن كثير من إخواننا الحريصين على السنة يحركون هكذا ، هذا الفخذ مثلاً فهم يفعلون هكذا ، هذا إسمه خفض ورفع، أنظر الآن الدقة في الرواية وفي المعنى ، لم يأتي في الحديث خَفَضَ وَرَفَعَ ، جاء في رفع اليدين - كان يرفع ويخفض في تكبيرات الانتقال أما في تحريك الأصبع لم يأت إلا التحريك فإذا فعلت هكذا فقد حرّكته ، أما إذا فعلت هكذا فقد زدت في الحركة خفضاً ورفعاً فزدت على النص ، لو كان الحديث خفض ورفع ينبغي أن تفعل هكذا وإن لم يكن في الحديث خفض ورفع وإنما حَرَّكَ فعليك أن تحركَ ليس إلا ، فالتحريك هو السنة، الخفض ليس بالسنة ، الخفض كما ترون، وأزيدة بياناً فأقول: من السنة التي تتعلق بالجالس للشهادة أن يوجه سبابته إلى القبلة ولا يخفضها هكذا يرمي بها إلى الأرض وهذا أيضاً تساهل ، لأن بعض الناس ماذا يفعلون ؟ ..... هكذا ، فهم يخالفون السنة في نصها وفي توجيهها إلى القبلة ، فأتت موجة لها إلى القبلة في الوقت نفسه تُحرّك، أما إذا خفضت ورفعت فأخللت بتوجيهها إلى القبلة لأنك حينما ترمي بها إلى الأرض لم تستقبل القبلة كما لو انحرف يميناً أو يساراً أو نحو ذلك هذا ما يتعلق بموضوع التحريك.

**4-** هل الأحاديث الواردة في سنن أبي داود التي فيها النهي عن جلسة المغضوب عليهم "الاتكاء

على اليسرى" هل هذا الحديث صحيح وما حكم هذه الجلسة وجلسة الحبوّة؟؟؟ (00:30:32)

**سائل:** يقول بعض أهل العلم أنه لا بأس في الإتكاء على اليسرى ولا بأس بالحبوّة ، ..... أن في الحديث نظر، فما الحكم ....؟

**الشيخ - رحمه الله -:** أنت تسأل سؤالاً واحداً أم سؤالين؟

**السائل:** سؤالين

**الشيخ - رحمه الله -:** طيب إذن تفصل سؤالاً عن آخر ، ما هو السؤال الأول؟؟

**السائل:** السؤال الأول : هل الأحاديث الواردة في سنن أبي داود بأن الرسول نحا عن الإتكاء وهي جلسة المغضوب عليهم، هل هذا الحديث صحيح؟

**الشيخ - رحمه الله -:** نعم حديث صحيح

**السائل:** وما حكم هذه الجلسة و جلسة الحبوّة و.....

**الشيخ - رحمه الله -:** عدت كما أخطأت و خلطت بين السؤالين و حُسن السؤال نصف العلم فاتقد ولا تستعجل في السؤال، قلت ما حكم هذه الجلسة ؟ ثم رجعت إلى الإتكاء وضممته إلى السؤال الأول ، انته من سؤالك الأول ثم ثني بالسؤال الثاني .

الحكم في جلسة الإتكاء واضح من قوله عليه السلام : ((إنها جلسة المغضوب عليهم)) فلا تجوز بوجه من الوجوه إطلاقاً .

**5- ما حكم الاحتباء ؟ (00:32:05)**

أما السؤال الثاني ما هو ؟؟ الإحتباء منهى عنه وهذا ثابت عن الرسول عليه السلام

وهنا لابد لي من أن أذكر شيئاً أو أكثر من شيء واحد ، أرجو من إخواننا أن يتذكروا حقيقة علمية قائمة في كل العلماء وهي أن العالم لا ينبغي أن يتبادر إلى أذهاننا أن عالماً في الدنيا أتقن كل علم، يلزم العالم أن يكون عالماً به لأن ما شاع في العصر الحاضر أوحته ضرورة انتباه أهل الاختصاص بأنه لابد من الاختصاص لأنه يفيد المتخصص في علم ما لا يفيد العلم الجامع للعلوم فمن جمع العلوم كلها لن يتقن علماً واحداً منها إلا إذا كان قد أُوتيَ حفظاً وذكاءً بالغاً وهذا نادراً جداً أن نراه في العلماء ولذلك كان في العلماء المفسرون والمحدثون والفقهاء والنحويون ونحو ذلك ، فيجب أن نراعي موضوع التخصص، فإذا كان عالم متخصص مثلاً في الفرائض ، وآخر فقيه ، لكنه ليس متخصصاً في الفرائض ، فالثقة بالمتخصص في هذا العلم ينبغي أن توضع فيه أكثر من العالم الفقيه غير المتخصص في الفرائض ، وعلى هذا فقس على كل العلوم .

فحينما تقول أنت أو غيرك :بعض أهل العلم ضَعَّف الحديث الفلاني أو صحح الحديث الفلاني ، فيجب أن ..... في ذلك ، هل هذا المضعَّف أو المصحح هو أهل من الاختصاص في علم التصحيح والتضعيف؟ أم هو عالم فاضل؟؟ والله إن كان متخصصاً في هذا العلم فله وزنه ولا يجوز أن ينتقد لمجرد إنتقاد عالم له ، والعكس بالعكس تماماً ، هذا الشيء الأول الذي لابد من التنويه عليه.

الشيء الثاني: أنه من نتيجة عدم التخصص في علمٍ ما أنه لا يتنبه لبعض الدقائق والتفاصيل التي يجب أن يكون على علم بها حتى يكون حكمه في الأحاديث أقرب ما يكون إلى الصواب ، بيان هذا أنكم تعلمون جميعاً أن الحديث عند العلماء ينقسم تقسيماً مجملاً إلى ثلاثة أقسام : الصحيح والحسن والضعيف، وكما تعلمون أن لكل قسم من هذه الأقسام أقسام كثيرة ولست الآن بصدد هذا التفصيل ، وإنما آخذ منه المرتبة الوسطى ، الحديث الحسن "صحيح، حسن، ضعيف" كل حديث حسن على وجه

الأرض لا يخلو من أحد شيئين إما أن يكون حسناً في ذاته وإما أن يكون حسناً بغيره ، فإذا كان حسن لذاته فلا بد من أن يكون في أحد رواته كلامٌ فيأتي غير متخصص إلى إسناد حديث ما (جرس تليفون)

نعم

ما شاء الله ، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته

من أين؟ من أين تتكلم بشري قبل كل شيء

لا إله إلا الله

أين وصل بنا الحديث ، نعم كنا نتكلم عن الحديث الحسن وأن الحديث الحسن إما أن يكون حسناً في ذاته وإما أن يكون حسناً بغيره، الحسن لذاته لا بد أن يكون فيه راوٍ فيه كلام فيأتي من لا تخصص له في الحديث ولا ممارسة له فيه ، فيجد ضعفاً ما في راو الحديث الحسن فينطلق إذن (هذا حديث ضعيف ) وهو له ... وله سند ما حينما يحكم عليه بالضعف ولكنه سند على شفا جرف هار ، لما؟؟ لأنه يمكن أن يأتي آخر مثله حديث عهد بهذا الفن أو العلم فيقول: لا هذا حديث صحيح ويعتمد أيضاً كمثله اعتماداً على قول بعض العلماء النقاد في هذا الراوي الذي اعتمد هو على قول من ضعفه فيأتي الآخر ويعتمد على قول من وثقه فيقول هذا حديث صحيح، فيقعان في تنافر وتضاد في حكميهما، يأتي ثالث يكون على شيء من زيادة في هذا العلم فماذا يفعل؟ يُقابل أقوال الأئمة الناقدين والمتكلمين في هذا الراوي فيجد ما اعتمد كل منهما يجد فيه تضعيفاً ويجد فيه تدقيقاً ولكن ..... هناك في أقوال أئمة آخرين بأن تضعيفه جاء من قبل سوء حفظه وليس تهمته له في صدقه ، ثم يقابل أقوال الموثقين له فيجدها أقوال مطلقة فيجد ما يشبه عملية التوثيق بين النصوص الفقهية ، نصٌ عام فيخصص بالنص الخاص ، ونصٌ مطلق بالنص المقيد، فيخرج هو بنتيجة أقرب إلى الصواب من نتيجة كل من الشخصين

المتعارضين في حكميهما، هذا ضَعْفٌ وذاك صحح ، فيخرج هو بنتيجة وسط ألا وهو أن الحديث حسن .

من أجل هذه المفارقات التي يجدها الباحث في تراجم الرواة والتي ينتج من هذه المفارقات الاختلاف في إصدار الحكم على الحديث ما بين الصحيح وحسن وضعيف، هذا كما ترون في الراوي لمختلف فيه يقول الإمام النقاد بن الذهبي الدمشقي -رحمه الله- في رسالته **الموقظة** حينما يتكلم عن الحديث الحسن ، "إنه من أدق أنواع علوم الحديث" ، والسبب له وجوه - هذا وجه مما ذكرته- لأن الباحث حينما يقف على إسناد ما ويجد فيه غيره مختلف فيه فلا بد له من أن يوازن بين أقوال المختلفين في هذا الراوي كما شرحت لكم آنفاً، لكن الأدق في الموضوع والأعجب إنه هذا الوازن الذي يريد أن يوازن بين الأقوال المختلفة في الراوي الواحد قد يختلف إجهاده نفسه ، فتارة يُضَعَّف هذا الراوي ويُضَعَّف إسناد الحديث له وتارة يُحَسِّنُه لأنه يرى أقوال مختلفة فإجهاده يختلف فلذلك كان الحكم على الحديث بأنه حسن من أدق علوم الحديث كما شهد بذلك من هو من أشهر النقاد في علم الحديث ألا وهو الإمام الذهبي، هذا إذا كان البحث في الحديث الحسن بذاته .

أما إذا كان البحث في الحديث الحسن لغيره فهو .....، ولذلك فقد يكون الحديث ليس له سند صحيح ولا حسن لكن الباحث المتمكن في هذا العلم والتي أُتيحت له فرص لم تتح لغيره حتى ولو كان متخصصاً من الإطلاع على قسم كبير من المخطوطات فضلاً عن المطبوعات فهذا بلاشك ستتسع دائرة أفقه وإطلاعه على مفردات الطرق أكثر ممن يشاركه في هذا التخصص في العلم ومن باب أولى أكثر ممن ليس له تخصصاً في هذا العلم فيخرج بالنتيجة المتعارضة ، هذا يقول هذا حديث حسن ، لأنه تشبع بتلك الطرق وقام في نفسه أنها تعطي للحديث قوة تخرجه من مرتبة الضعف إلى مرتبة الحسن بل وربما إلى مرتبة الحديث الصحيح لغيره مع إن كل مفردات الطرق هي ضعيفة بينما يكون الناقد

والمضعف قد وقف على طريق أبي داود مثلاً في حديث الإحتباء فيقول مثلاً هذا حديث ضعيف ، ومن أجل ذلك جاء في علم المصطلح التنبيه على ما يأتي : جاء في مقدمة علوم الحديث لبن صلاح أو في شرحه - الآن أنا أتردد - في شرحه لبن الحافظ العراقي: إذا وجد طالب العلم حديثاً بإسناد ضعيف فلا يجوز أن يقول حديث ضعيف وإنما يقول إسناده ضعيف خشية أن يكون لهذا الحديث إسناد آخر يتقوى به الأول أو يكون الإسناد الآخر في نفسه ثابتاً ، من أجل هذا يقولون إتماماً للنصح إلا - يستثنون من هذا - إلا من كان حافظاً وغلب على ظنه أن هذا الحديث ليس له إلا هذا الإسناد الغريب فله أن يقول حديث ضعيف ، أما عامة الطلاب بل عامة العلماء الذين لا يغلب على أنفسهم هم لأنهم أحاطوا بأكثر طرق الحديث فأولئك لا يجوز لهم أن يقولوا في حديثٍ إسناده ضعيف حديث ضعيف وإنما يقولون حديث إسناده ضعيف .

من أجل هذا كنت قد شرعت من نحو أربعين سنة تطبيقاً بالقاعدة التي أشعتها في بعض كتي "تقريب السنة بين يدي الأمة" لما شرعت في أول ما شرعت في سنن أبي داود ، فكّرت في هذا المشروع تقسيم سنن أبي داود إلى صحيح وضعيف كما رأيتم خلاصة ذلك في السنن الأربعة التي طبعت قريباً ، فكّرت وكل عمل يريد الإنسان أن يقدم إليه لابد من أن يفكر فيه وأن يضع منهجاً له على بصيرة ، أعرف بأن في سنن أبي داود أحاديث بأسانيد ضعيفة ، ماذا أفعل في هذه الأحاديث التي أسانيدها ضعيفة؟؟ هل أجعلها فوراً في الكتاب الثاني "ضعيف سنن بن أبي داود" ؟ في هذا احتمال أن نقع في الخطأ الذي نبه عليه علماء الحديث كما ذكرت آنفاً ، فقد أوردُ حديثاً في ضعيف سنن بن أبي داود أكون معذوراً لأن السند الذي فيه يحكم بضعف هذا الحديث ولكن يمكن أن يكون له شواهد أو أن يكون له طرق أخرى يتقوى الحديث بها ، فتردد النظر بن طريقتين في التصنيف إما أن أقتصر على ذكر الضعيف مقتصرراً في نظري على سند بن أبي داود ، وإما أن أفرغ جهدي في تتبع هذا الحديث من كل كتب السنة حتى المخطوطة التي كان في طول يدي يومئذٍ في المكتبة الظاهرية وهذا يأخذ وقتاً وجهداً كثيراً

وكثيراً جداً ، فرأيت والدين النصيحة أن أسلك الطريقة الأخرى وأن أعرض عن الطريقة الأولى لأن الطريقة الأولى —هي على مستوى الدين النصيحة— الطريقة الأولى سهلة ولكنها خادعة للنصيحة فحريت على ألا أورد في ضعيف سنن بن أبي داوود إلا بعد أن أفرغ جهدي في أن أجد للحديث ما يقويه ، فإذا ما وجدت له ما يقويه ذكرته في صحيح أبي داوود واصطلحت على ذلك إصطلاحاً اقتبسته من إصطلاح الترمذي ، فإذا كان الحديث في سنن أبي داوود صحيحاً قلت إسناده صحيح وإذا كان حسناً قلت إسناده حسن ، وإذا كان ضعيفاً لكن له شواهد تقويه قلت حديث صحيح ، ولا أتعرض لذكر السند ولاحظت على هذا في المقدمة وقد أقول حديث صحيح وإسناده ضعيف ، فمن يقف— وهذا وقع كثيراً وكثيراً جداً — بأنني جريت على هذا النسق وهذا المنوال في كتابي "صحيح الجامع الصغير" ، فأنا أصحح حديثاً ضعّفه المناوي لأن تضعيفه وقف على ذات الإسناد الذي عزي السيوطي المخرج له إليه ، لكني أنا جريت في "صحيح الجامع" أيضاً على هذا المنوال نفسه وصححت أحاديث ضعيفة الأسانيد كثيرة بالمئات أنقذتها من الضعيف وذكرتها في حديث الجامع .

فالذي لا إحاطة عنده — وأنا سؤلت كثيراً كيف أنت تصحح حديث وفيه مثلاً ..... وأنت تقول أن هذا رجلاً ضعيف ، كيف وفيه علي بن زيد بن جدعان ، وهو كذلك ضعيف إلى آخره، الجواب أن التصحيح أو التحقيق يكون من النوع الثاني وهو لغيره ، هذه الأمور لابد من ملاحظتها حتى تذهب البلبلة من بعض الناس الذين يقفون على مثل هذا التعارض وأنا لا أريد — ويشهد الله— من هذا الكلام أن تحكموا أن فلان أصاب أو فلان أخطأ ، قد يكون العكس ، لكن لا تتبدل أفكاركم ، إستحضروا هذه الحقائق العلمية ، وقولوا محتمل أن الذي حسن حسن بسبب الدقة التي ذكرناها في الراوي ويحتمل أن الذي حسن لأن وجد له شاهداً أو متابعاً أو ما شابه ذلك ، أما التحقيق فهذا يحتاج إلى أهل علم ، والله عز وجل يقول ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل 43]

غيره.

أنت أخذت جواب سؤاليك.

**السائل:** على ذكر الحيوة ما حكم الإحتباء؟

**الشيخ - رحمه الله -:** لا يجوز

- فائدة: قسم أهل العلم الأحكام الشرعية إلى قسمين، تعبدى غير معقول المعنى ومعقول المعنى. مع مواصلة الإجابة عن السؤال السابق ؟ (00:53:42)

وأنت الآن بإعادتك لسؤالك تُذكرني بضرورة ذكر فائدة أخرى : أهل العلم يقسمون الأحكام الشرعية إلى قسمين : **قسم تعبدى** محض لا مجال للعقل فيه وإنما هو التسليم المطلق ، هكذا جاء الشرع فنسلم تسليمًا ، القسم الآخر لا بد من التسليم فيه صحيح ولكن للعقل فيه مجال للتفكير ، يا ترى ما هو السبب في أن الرسول عليه السلام قال كذا وأمر بكذا أو نهى عن كذا ، فهناك قسم آخر يُسمونه مقابل القسم الأول ، عرفنا أن القسم الأول يُسمونه **بالتعبدى** وزيادة في ذلك **تعبدى غير معقول المعنى**، القسم الثاني معقول المعنى .

نأخذ مثلاً مثاليين واضحين، المثال الأول أكثر العبادات الصلوات الخمس ، أربع أربع أربع ثلاث ركعات ركعتين ، لم ما الحكمة في ذلك؟؟ الله أعلم ﴿.....وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء65] ، جهر دون سر ، سر دون جهر لم ما الحكمة؟؟ الله أعلم ، تعبدى ، ربنا أراد أن يُكلفنا ليمتحننا ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (1) الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا .. (2)﴾ [الملك]، من جملة الإبتلاء أن ترضي بعبادات غير معقولة المعنى - بنشوف بنتفلسف كعلماء الكلام وعلماء المنطق ونحو ذلك أم نحن نعترف بعبوديتنا لله فنخضع له ونسلم تسليمًا، من زاوية أخرى شرع لنا أحكاماً من نوع آخر معقولة المعنى لأن الإسلام في الإجمال كله عقل ﴿أَفَلَا



**يعقلون** ﴿أفلا يتدبرون﴾ إلى آخره ن لكن القسم الأول لا بد منه ، لتظهر عبودية الإنسان لخالق الإنسان.

فضررنا مثلاً الآن الصلوات الخمس وما فيها من صور مختلفة كما شرحنا، يحاول كثير من الناس المتفلسفين في العصر الحاضر أن يتكلفوا لإستكشاف الحكمة من هذا التفاوت بين الصلوات الخمس ، ونحن نقول: هذا تعبدي محض ، القسم الثاني معقول المعنى ، إذا استحضرنا مثلاً قوله عليه السلام ((**لَا تَحَاسِدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا**)) هذه نواهي ، ومنها مثلاً: نهى عن بيع الغرر ، ما يتسائل متسائل لماذا نهى عن بيع الغرر؟ لأن الحكمة واضحة لما فيه من الضرر أو من الغش للشاري من البائع وهكذا، فهذه أحكام معقولة المعنى ، فالعلماء في هذين القسمين منهم المفكر والباحث ومنهم المتوقف الجامد لأنه يخشى أن تذلل به القدم في بعض الأحكام فيتكلف بإدعاء أنه معقول المعنى فيأتي بشيئ ما هو بسليم هذا من جهة ، ومن جهة أخرى يتورع عن فلسفة الأحكام الشرعية ولو كانت من القسم الثاني أي معقولة المعنى إلا إذا كانت واضحة جليّة كالشمس في وضوح النهار ، يتورع عن أن يحاول تعديل بعض الأحكام الشرعية للحكم والمصالح للعباد ، ولماذا؟ وهذا أنا لمسته لمس بيدي في بعض الشباب إذا ما مُرِّنوا أو عُوِّدوا على أن يتلقوا الحكم الشرعي مقروناً بالتعليل العقلي يُصبحون مع الزمن لا يقبلون الأحكام الشرعية إلا مقرونة بالعلل العقلية أو التعليلات العقلية فيقعون في الشك في بعض الأحكام الشرعية لأنهم لم يعرفوا حِكْمَهَا ، ونحن نقول إن هذا باب ظاهره الرحمة وباطنه العذاب لأن الأمر كما قلنا آنفاً إنما الأعمال بالخواتيم ، فإذا كان من نتائج تعويد طلاب العلم على أن يتقبلوا الأحكام الشرعية مقرونة بالتعليلات العقلية فسوف يعتادون على ألا يقبلوا ما كان من القسم الأول أي التعبدي المحض ، فلذلك وأنا أتورع وأتحاشى في أكثر الأحيان لاسيما إذا كان الحكم أو إذا كانت العلة غير واضحة فلا أُجهد فكري ونفسي في إستكشاف حِكْمِ التشريع كما يُقال في هذا الزمان ، لكن أحياناً يكون الأمر واضحاً جداً ما يحتاج إلى تكلف وإنما يحتاج إلى التذكير .

كل الآن إنسان جالس في المسجد أو في أي مكان ليس مستنداً إستنادي هذا وكان متعباً بعض الشيء ، ما الذي يساعده على أن يركن إلى الراحة ومن ذلك النعاس الذي يتلوه عادة النوم إذا كان متكئاً ذلك أسرع له إلى أن يصل إذن إلى النعاس أم إذا كان غير متكئ؟؟ هذا معروف بالتجربة ، من هذا النوع من الإتكاء هو الإحتباء ، الإنسان لما يحتبي هكذا في المسجد والخطيب يخطب يوم الجمعة فسيحاول طبيعة الإنسان أن تدفع هذا الإنسان بمقدمات النعاس ثم يأتي بعد النعاس النوم وقد يترتب من وراء ذلك ليس أن يفوته فائدة الذكر الذي أمر في الكتاب الكريم بأن يسعى إليه بل وقد يكون ذلك سبباً لبطلان صلاته لأن كثيراً من الناس نراهم في المساجد وأكثرهم من عامة الناس لا يهتمون بأن يفهموا ماذا قال الخطيب ولذلك يركنون إلى الراحة ويتسلمون إلى النعاس ثم ينامون فإذا أقيمت الصلاة انتفض وقام يصلي ، وكيف انت تصلي إنت نمت فالرسول صلى الله عليه وسلم يقول: ((**العينُ وكاءُ السَّهِّ ، فمن نام فليتوضأ**)) وقد وقع لأحد أئمة الحديث والفقه وهو أبو عبيدة القاسم بن سلام أو سلام ، وقع لهذا الإمام الفاضل الفقيه المحدث القصة التالية:

يقول كنت أرى من قبل أن نوم المتمكن لا ينقض الوضوء حتى وقع لي مرة يوم الجمعة والخطيب يخطب نام رجلاً بجانبني فلمّا أقيمت الصلاة فقلت له يا فلان أنت نمت فاذهب وتوضأ لأنك قد خرج منك ريح قال: لا أنا ما خرج مني ريح منك خرج ريح وهو كان متمكناً فعلا ، يعني لاحظ عليه الإمام أنه كان متمكناً ومع ذلك خرج منه ريح فإذا ما يُشاع من قديم وحديث بأن نوم المتمكن لا ينقض الوضوء لأنه لا يخرج منه عادة ريح هذا ممكن أن يكون أغلبياً - إذا كان متمكناً فعلا - ممكن أن لا يخرج منه ريح لكن النعاس لا يملك نفسه فقد يميل يُمْنَة ويُسْرَة وهناك ينطلق الفسء ، فإذا يجب أن نأخذ الحديث على إطلاقه ((**.....فمن نام فليتوضأ**)) إذن يجب أن نستبعد الوسائل التي تجلب النوم إلى الجالس يوم الجمعة يسمع الخطيب منها أنه جاء في بعض الروايات أن من تسلط عليه النعاس فليُغير مكانه، الآن هذا مثال للقسم الذي يُعرف حكمه، لماذا قال يُغير؟؟ لأن تغيير المكان يُبعد النعاس عن ذاك الإنسان .

فالإحتباء لو فرضنا أن حديثه ضعيف السند لكن هنا يُقال إنه معقول المعنى ولا يلزم عادة من ضعف إسناده حديث ولو لم يكن له أي شيء يُقويه أن يكون متن الحديث غير مقبول معناه شرعاً ، مثلاً أنتم تجدون بعض اللافات مكتوب عليها رأس الحكمة مخافة الله ، هذا حديث ضعيف لكن معناه جميل جداً ، لكن ما الفرق بين قولنا معناه جميل وقولنا حديث ضعيف؟؟ أي لا يجوز لنا أن نقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما دام أنه لا يثبت إسناده لكن من حيث النظر في معناه كأني كلمة يقولها أي إنسان كان عالماً أو كان شاعراً أو إلى آخره فكلامه يحتمل أن يكون صواباً ويحتمل أن يكون خطأً، فإذا كان هناك ضعيف السند ليس هناك ما يقويه فيحتمل أن يكون معناه مقبولاً ويحتمل أن يكون معناه مرفوضاً والأحاديث الضعيفة والموضوعة لا تتعدى قسم من هذين القسمين .

حينما يقول بعض النقاد من أئمة الحديث في ترجمة بعض الرواة يقول فلان -هذه عبارة بن حبان وكأنما صارت علماً له - يقول فلان يروي بالمنكرات أو المعضلات عن الثقات يعني بهذا أنه درس متون أحاديث التي يرويها فوجدها منكراً ووجدتها أنه يوثقها بالثقات الذين لا يُعقل أن يتحدثوا بهذه المنكرات فمثلاً جئنا نحن الآن "رأس الحكمة مخافة الله" ، مثلاً للحديث الضعيف لكن معناه في منتهى الحكمة لكن حينما يسمع الإنسان الحديث : "البخيل عدو الله ولو كان عابداً والكريم حبيب الله لو كان ولو كان فاسقاً" هذا يمجح الشرع لأن الإنسان لا يتقرب إلى الله بخصلة حسنة ولا يُبعد من رحمة الله بخصلة سيئة وإذا استمعنا لحديث "الباذنجان لما أكل له" انكشف الغطاء وظهر أنه معنى باطل بداهة وهذه الأحاديث الضعيفة فيها معاني صحيحة أحياناً وفيها معاني غير صحيحة أحياناً ، فحديث ((نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإحتباء يوم الجمعة يعني والإمام يخطب)) هو من حيث الرواية حسن أو صحيح -لا أذكر الآن بالدقة- ومن حيث المعنى معقول جداً لأن الإحتباء يجلب النعاس والنعاس يجلب النوم وفي ذلك تعريض لهذا المحتج أن يخسر أمراً واحداً من أمرين لا بد منه ألا وهو أن لا يستفيد من خطبة الخطيب ، هذا جواب السؤال.

## 7- من هم أهل الاختصاص في الحديث؟ (01:10:12)

**السائل:** نريد أن نعرف من أهل الإختصاص في الحديث الآن؟

**الشيخ - رحمه الله -:** هذا علمه عند ربي ، إعرفوا المتخصصين من آثارهم ، هناك حكمة كنت قرأتها في بعض الأناجيل على أساس أنها في الأصل كتاب أنزلها الله على عيسى عليه الصلاة والسلام ولا تزال فيه بعض الحكم ، قرأت أن عيسى عليه السلام وعظ الحواريين يوماً فذكر لهم أنه سيأتي من بعده نبي صادق وأنبياء كذبة يحذرهم من الدجالين ويأمرهم بالإنتباه للنبي الصادق ألا وهو كما جاء في القرآن الكريم ﴿.....وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ ..﴾ [الصف 6] قالوا له يا عيسى كيف نعرف الصادق من الكاذب فأجاب بالحكمة التالية "من ثمارهم تعرفونهم" وأنا ليس لي أن أقول فلان متخصص وفلان غير متخصص ولكن حَكِّمُوا عقولكم ودعوا أهواءكم جانباً وانظروا هل يكون متخصصاً كل من أَلَّفَ في علمٍ ما؟ طبعاً: لا ، هذه بدئية لا تحتاج إلى مناقشة ، إذن من الذي يُحكم عليه بأنه متخصص في ذلك العلم ؟ هنا علامتان إثنان ظاهرتان بينتان الأولى : من أكثر التأليف في هذا العلم أولاً وهذا وحده لا يكفي ، وثانياً شهد له أهل العلم والفضل ولا ينبغي أن يكون هؤلاء الشهود متخصصين إذن وإنما علماء شهدوا لهذا لأنه فعلاً عالماً ومبرزاً في فنه ، هذا هو المتخصص ، فانظروا الآن الذين يؤلفون في علم الحديث ، هل تنطبق هاتان الصفتان عليهما أم لا ، على هذا الميزان ممكن نحن أن نقدمه لكل مسلم ثم هو عليه أن يتق الله عز وجل ولا يُفِرط ولا يُفَرِّط لا يُضَيِّع حق المتخصص ولا يُغالي في إعطاء ما ليس في هذا المتخصص ، هذا هو الميزان ونسأل الله عز وجل أن يُعرِّفنا كيف نزن بالقسطاس المستقيم.

نعم

## 8- الكلام على جماعة التبليغ (01:13:49)

**السائل:** بالنسبة ل..... بعض الشباب يتخذون مسجداً للدعوة

**الشيخ - رحمه الله:-** يدعون تعني دعوة للإسلام يعني؟

**السائل:** ايوة التبليغ

**الشيخ - رحمه الله:-** عرفتكم، هؤلاء الذين يدعون للإسلام يعرفون الإسلام؟

**السائل:** لأ

**الشيخ - رحمه الله:-** إذن إلى ماذا يدعون؟

**السائل:** يتعلمون

**الشيخ - رحمه الله:-** يتعلمون في عقر بلادهم ودارهم لأن فاقد الشيء لا يعطيه فجماعة التبليغ هذه قلتها أنا قديماً ولا أزال أقولها حديثاً وبعيداً وبعيداً جداً إلا إذا تغيروا كما نرجوا ، جماعة التبليغ أو دعوة جماعة التبليغ هي صوفية عصرية والصوفية دائماً قائمة على الجهل بالإسلام ولذلك أضروا بالمسلمين أكثر مما نفعوا ، وأنا حينما أقول أكثر مما نفعوا تفهمون جيداً أنهم ينفعون وكثيرٌ من أهل العلم والفضل يأخذون هذا الجانب فيغضُّون أو يتغاضُّون عن الجانب الأول أنهم يضرُّون أكثر مما ينفعون وربنا عز وجل لها حَرَم الخمر ذكر بأن فيها منافع للناس لكن شرُّها وإثمها أكبر من نفعها ، فإذا لا نُسَوِّغُ لأحد أو لايسوغ لأحد يعمل دعاية لجماعة التبليغ لما يظهر لهم من أثر صالح في بعض النواحي وبعض الأشخاص بل علينا أن ننظر عاقبة هذه الدعوة التي تنطلق مقرونة بالجهل بالإسلام ، فالصوفية منذ القدم حتى هذا الزمن لها منافع ولكن شأنها في ذلك شأن الخمر المحرمة لها منافع ولكن لها سيئات ولها آثام كثيرة ، نحن في دمشق كنَّا نرى حشداً عظيماً حول بعض كبار شيوخ الصوفية وكنا نسمع -ونعتقد

أن ما نسمع ثابت وصحيح - أن كثيراً من الفسّاق والفجّار تابوا وأنابوا إلى الله من فسقهم وفجورهم بسبب هذا الواعظ فلا يمكن أن ننكر أن لهؤلاء الصوفية تأثيراً في تقويم إعوجاج بعض الناس ولو بعض التقويم ولكن ما عاقبة ذلك؟؟ عاقبة ذلك أنهم يُصلحون من جهة ويُفسدون من جهة أخرى . ماذا تتصورون من شخص فعلاً ناس تابوا وأنابوا بواسطة وعظهم ودرسهم إلى آخره ولكن امتلأت أذكارهم بالإنحرافات الخطيرة عن العقيدة الإسلامية الصحيحة.

مما وقع لي قديماً يمكن من ثلاثين أو أربعين سنة ، صلّينا صلاة القيام في رمضان في مسجد مُهمَل من الصلاة لأن المساجد الأخرى يُصلُّون فيها صلاة القيام عشرين ركعة في عشرين دقيقة فكنا نصلي صلاة القيام في نحو ساعة من الزمان في حدود السنّة التي نُطيقها ثم أذهب إلى دُكّاني حيث يومئذٍ كنت أصلّح الساعات فيكون إجتماعنا في إبتداء الدعوة في هذه الدكان فجائني أحد إخواننا فذكر لي بأنه حضر درس للشيخ فلان ولا بأس من تسميته لأنكم تسمعون إسمه وهو أحمد كفتارو والذي هو مفتي الجمهورية السورية الآن وهو من قبل ورث خلافة المشيخة مَشِيخة الطريقة النقشبندية من شيخه محمد أمين فكان هو خليفته من بعده وكان يُعطي الطريق لكل من يأتيه، كان يُدرّس.

فقال لي صاحبي بأنه سمع الليلة درس للشيخ كفتارو يُقص عليه من القصص وهو قصّاص ماهر يأخذ بالألباب يُشبهه إلى حد كبير مع إختلاف آخر بينه وبين الشيخ المصري كشك، كشك واعى خطير فعلاً يأخذ بالألباب لكن مع الأسف علمه ممزوج بخرافات وأحاديث ضعيفة وونحو ذلك ، هذا كذلك علمه منحرف عن السنة تماماً وهو صوفي وشيخ طريقة ويكفي ولكن له أساليب يُسيطر بها على قلوب الحاضرين ويُفيد في ذلك أحياناً كم ذكرت. ذكر في الدرس - صاحبي لا يزال يُحدثني - ذكر في الدرس القصة التالية : زعم بأن شيخاً من الشيوخ قال يوماً لمريد له إذهب وائتني برأس أبيك قال له حاضر ، وذهب وفصل رأس أبيه عن بدنه وجاء إلى شيخه فرحاً مسروراً، لم؟ لأنه أطاع شيخه ولو بقتل أبيه، لأن الشيخ يرى ما لا يرى المريد ، فتبسم الشيخ ضاحكاً إليه وقال له : أتظن أنك فعلاً قتلت والدك ، قال :

نعم ، قال : لا يا مسكين أبوك مسافر وهذا صاحب أمك ، أنا أمرك بأن تقتل أباك؟؟؟؟ هذا مش معقول لكن هذا صاحب أمك . قص هذه القصة على ما فيها من إنحراف وضلال ليبي عليها ما يأتي : يجب على المرید إذا أمره الشيخ مخالف الشرع أن يُنفذ هذا الأمر لأن الشيخ يرى ما لا يرى المرید ويعلم ما لا يعلم ، ألا ترون ماذا قال للمرید أقتل أباك ؟ وإذا به يُظهر كل الطاعة للشيخ لكن لم يقتل أباه إنما قتل صاحب أمه.

قص لي هذه القصة صاحبنا ونحن جالسون في الدُّكَّان بعد صلاة القيام ورننا يرسل قريباً له إسمه أبو يوسف وهو ابن خالته مرَّ أمام الدكان فقام صاحبي ناداه : يا أبو يوسف يا أبو يوسف ، فانتبه ورجع القهقرة ووقف أمام الدكان فتذكر الوصايا التي كان يُوصي بها إن هذا الرجل وهَّابي ، هذا الرجل خامسي مذهب خامس لا يجوز معاشرته ولا الدخول عنده ولا إلى آخره ، فوقف باهتاً حتى أُنثر عليه قريبه وخضع لرغبته ودخل ثم أخذ صاحبي يناقشه قائلاً له : كيف رأيت الدرس الليلة يا أبو يوسف ، - يعني درس الشيخ- قال له : ما شاء الله تجليات هذا تعبير عند ..... تجليات ، بعض إخواننا الظرفاء كان حينما يسمع هذه الكلمة يَقْرُن معها صفة أخرى فيقول **تجليات بقلة** ، بقلة عندنا نصراني في باب شرقي - شرقي دمشق هي حارة ومحلة النصارى وهو بائع خمور وكاتب على لافتة بخط كبيير **تجليات بقلة** يعني الخمر ، فيقولون بعض إخواننا حينما يسمعون ما شاء الله تجليات - إي نعم تجليات بقلة ، قال له طيب ما رأيك فيما سمعت؟ قصة الشيخ وأمره للمرید أن يقتل أباه، أخذنا يتناقشان ، صاحبنا- لا يصح أن يُقال أنه طالب علم- إنما هو مستمع فلا يستطيع أن يجول ولا أن يصول في هذه البحث وكنت أنا وراء الطاولة التي فيها بالتصليح فقامت إليه ، يعني وجدت أنه لابد من أن أتدخل في هذا الموضوع : حاولت خلاصة بما عندي من علم أن أبين له بأن هذا أولاً قصة مركبة ومزورة تزوير فاضحاً وثانياً هذه مخالفة صريحة للشرعة مثلاً قلت له : يا أبو يوسف الله يرضى عليك كيف يطوف بعقلك أن هو أمر يقتل هذا الرجل في الظاهر هو أبوه لكن في الباطن الذي يعلمه الشيخ من هو؟

صاحب أمه فإذن هو زانٍ والزاني يستحق القتل كيف يدور في عقلك هذا التبرير؟ وهذا التعليل من الشيخ؟ أولاً إذا أمر هذا المريد بقتل هذا الرجل لأنه زانٍ فلماذا ترك أمه؟ وهي زانية أيضاً وهي محصنة وهي تستحق القتل قولاً واحداً أما الرجل فممكّن يكون غير محصّن فلا يستحق القتل فهب أنه مُحصّن لماذا أمر بقتل هذا وترك الأم الزانية؟ كيف يدخل في عقلك إنه يكون هذا الكلام صحيح؟ ثم هل للشيخ أن يُنفذ الحدود الشرعية التي لا يجوز أن يقوم بها إلا ولاية الأمر الحكام ، وأخذت أنصحه بهذه الأشياء وهو كالحجر الأصم لا يستجيب.

أخيراً قلت في نفسي لا بد من أن أضرب - يقولون عندنا - على الوتر الحساس ، قلت له الآن يا أبو يوسف لو أن الشيخ أمرك بأن تقتل أباك هل تستجيب له وتقتله؟ هنا الشاهد ، قال : أنا ما وصلت بعد إلى هذا المقام وولّي مدبراً لا يُعقّب .

ماذا تفهمون من هذا الإنسان؟، هو يُصلي ويصوم إلى آخره وتوجيهات الشيخ المباركة يعني هو مستفيد منها ، لكن هذا ينتظر أن يصل إلى مقام إذا قال الشيخ له إذبح أباك، يقول حاضر ويستجيب، إذن هؤلاء يُصلحون من جهة ويُفسدون أكثر من جهة أخرى، فجماعة التبليغ ما لم يخرج من جعبتهم العلم الصحيح المستند إلى الكتاب والسنة فضررهم أكثر من نفعهم ولا يجوز تأييدهم على ما هم عليه لهذا أنا أنصحهم دائماً وأبداً أن يجلسوا في المساجد ويتعلمون أولاً تلاوة القرآن الكريم -لا يتقنون تلاوة القرآن، ثانياً : أن يتدبروا القرآن وأن يفهموه ، ثالثاً : أن يتفقهوا في السنة ..... شأنهم في هذا شأن جماعة الأخوان المسلمين هذا حنفي وهذا شافعي وهذا مالكي وهذا حنبلي وربما يكون فيهم الشيعي والرافضي ، والمقصود إيش؟ ، التكتيل والتجميع ، يقولون عندنا في الشام " كل واحد على دينه الله يعينه" أما التحكيم إلى الكتاب والسنة كما قال الله تعالى ﴿...فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء 59]



الشريط الثامن

سلسلة تفريغات فتاوى جدة

نعم.

## 9- سؤال عن إقامة الحدود ، هل تكون بالسيف؟ (01:29:06)

**السائل:** يا شيخ جزاك الله خير إقامة الحدود يعني القاتل كيف يُقتل بالسيف أو بالرصاص؟

**الشيخ - رحمه الله:-** لا قتل إلا بالسيف

**السائل:** والمرأة؟

**الشيخ - رحمه الله:-** والمرأة والمرأة

**السائل:** .....

**الشيخ - رحمه الله:-** وهو؟

**السائل:** أن تقيم عليهم الحد بالرصاص

**الشيخ - رحمه الله:-** أنا ما أدري إقامة الحد ما هو، الحد بالسيف أي نعم

.....

**سائل:** إقامة ..... في المسجد مطلقاً

**الشيخ - رحمه الله:-** هو الحديث المعروف في الصلاة ولكن في ذهني منذ القديم أنه يوجد نهي مُطلق

أيضاً لكني لا أذكره فإذا ثبت ذلك فيُعمل بالحالتين معاً

**سائل:** فيه دليل على ذلك يا شيخ

**الشيخ - رحمه الله:-** أيضاً فيه حديث آخر بس لا أذكره

**سائل:** ما حكم يا شيخ أخذ الأجر على تعليم القرآن

**الشيخ - رحمه الله -:** إذا كنت تعني ما تقول فأنا أعني ما أقول ، لا يجوز ، لكني أخشى أن لا تعني ما تقول فحينئذٍ لا أعني ما أقول ، كيف ذلك؟؟

ليس كل مالٍ يُعطى لإنسان ما ينبغي أن يكون أجراً، ليس كل مالٍ يصل إلى إنسان ما ينبغي أن يأخذه أجراً فأنتم مثلاً تعلمون في زمن عمر بن الخطاب أنه كان هناك ديوان فيه أسماء المهاجرين فيه أسماء الأنصار فيه أسماء العيال والأطفال و إلى آخره وكان قد جعل لكل فردٍ راتباً مستمراً ، هل ترون أن هذا أجر؟؟ فستقولون معي لا ماشي؟

انتهى الشريط